

Distr.: Limited
19 October 2009
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٧ من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى

أستراليا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، أيسلندا، البرازيل، بنغلاديش، بنن، بيرو،
جمهورية ترازيا المتحدة، جمهورية كوريا، رواندا، السلفادور، سويسرا، شيلي،
غواتيمالا، الفلبين، كندا، كوستاريكا، النرويج، نيجيريا، هايتي،
هندوراس: مشروع قرار

التمكين القانوني للفقراء والقضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٤٢/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٢) وتوافق آراء موننتيري للمؤتمر

الدولي لتمويل التنمية^(٣) وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (”خطة

(١) انظر القرار ١/٦٠.

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.

(٣) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، موننتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.



جوهانسبرغ للتنفيذ“^(٤) وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية^(٥) والوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية^(٦)،

وإذ تؤكد من جديد أهمية التحقيق التام وفي الوقت المناسب للأهداف الإنمائية والأهداف المتفق عليها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تدرك أن تمكين الفقراء أمر لا غنى عنه للقضاء الفعال على الفقر والجوع،

وإذ تدرك أيضاً في هذا الصدد أن الوصول إلى العدالة وإعمال الحقوق المتصلة بالملكية والعمل ومباشرة الأعمال التجارية يعزز أحدهما الآخر، ويشكلان عنصرين أساسيين في القضاء الفعال على الفقر،

وإذ تؤكد في هذا السياق أهمية الصكوك الدولية المنطبقة لحقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمر لا غنى عنه لتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع،

وإذ تشدد على أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عنصران لا غنى عنهما لتحقيق التنمية المنصفة والفعالة وإقامة اقتصاد يتسم بالحيوية، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالقضاء على التمييز الجنساني بجميع أشكاله، بما في ذلك في سوق العمل والأسواق المالية، وكذلك في مجالات أخرى من بينها حيازة الأصول وحقوق الملكية، وتعزيز حقوق المرأة، بما في ذلك تمكينها من الناحية الاقتصادية، وبالتعميم الفعال مراعاة المنظور الجنساني في الإصلاحات القانونية وفي خدمات دعم الأعمال التجارية وفي البرامج الاقتصادية، وبإتاحة إمكانية الوصول الكامل للمرأة وعلى قدم المساواة مع الرجل إلى الموارد الاقتصادية،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة أن يكون كل بلد مسؤولاً في المقام الأول عن تنميته، وأنه ليس من باب المغالاة لو تم التشديد إلى أقصى حد على أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية في تحقيق التنمية المستدامة، وإذ تعترف بضرورة استكمال

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٥) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٦) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة بهدف توسيع فرص التنمية أمام البلدان النامية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام الملكية والاستراتيجيات والسيادة الوطنية،

١ - **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام^(٧)؛

٢ - **تحيط علماً** بالتقرير النهائي للجنة التمكين القانوني للفقراء المعنون "تسخير القانون لصالح الجميع"^(٨) بوصفه مرجعاً مفيداً لتوجيه الحوار بشأن السياسات واتخاذ إجراءات على الصعيدين الدولي والوطني، واضعة في اعتبارها أهمية الظروف الوطنية والملكية والقيادة؛

٣ - **تحيط علماً** بالتنوع الواسع للتجارب الوطنية في مجال التمكين القانوني للفقراء، وتسلّم بما اتخذته البلدان، بما فيها البلدان النامية، من مبادرات وأحزته من تقدم في مجال تعزيز التمكين القانوني للفقراء كجزء لا يتجزأ من استراتيجياتها وأهدافها الإنمائية، وتشدد على أهمية تشجيع تبادل أفضل الممارسات الوطنية؛

٤ - **ترحب** في هذا الصدد بالعمل الجاري الذي تضطلع به حالياً صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة؛

٥ - **تشدد** على أهمية وصول الفقراء إلى العدالة وتشجع في هذا الصدد على تعزيز وتحسين إقامة العدل ونظامي تسجيل الهويات والمواليد، والتوعية بالحقوق القانونية القائمة؛

٦ - **تسلّم** بأن احترام سيادة القانون وحقوق الملكية وانتهاج السياسات الملائمة والأطر التنظيمية يشجعان على قيام الأعمال التجارية، بما في ذلك الأعمال الحرة، وعلى التمكين والقضاء على الفقر؛

٧ - **تكرر التأكيد** على أهمية انتهاج السياسات والأطر التنظيمية الملائمة على الصعيد الوطنية لتوفير فرص العمل والعمل اللائق للجميع وحماية حقوق العمل، وذلك بعدة وسائل من بينها احترام المبادئ والحقوق الأساسية في مكان العمل التي تنادي بها منظمة العمل الدولية كأساس لوضع المدونات القانونية والاتفاقات الجماعية اللازمة لتنظيم سوق العمل وأماكن العمل تنظيمًا فعالاً؛

(٧) A/64/133.

(٨) متاح على الموقع الإلكتروني www.undp.org/LegalEmpowerment/reports/concept2action.html.

٨ - تسلّم بأهمية انتهاج السياسات والأطر التنظيمية الملائمة على الصعد الوطنية ليتسنى وجود قطاع خاص جيد الأداء ومسؤول من الناحية الاجتماعية يتسم بالحيوية والشمول ويشكل أداة قيمة تستحث النمو الاقتصادي وتحد من الفقر، وتشجع على هئية بيئة مؤاتية تيسر قيام الجميع، بمن فيهم النساء والفقراء والضعفاء، مباشرة الأعمال الحرة وممارسة الأعمال التجارية؛

٩ - تشجع البلدان على تعزيز الدعائم الأربع التي يقوم عليها التمكين القانوني للفقراء، وبالتحديد الوصول إلى العدالة، وإعمال الحقوق المتصلة بالملكية والعمل ومباشرة الأعمال التجارية عن طريق إدماج هذه الأبعاد في سياساتها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية، وجعلها جزءاً لا يتجزأ من الجهود التي تبذلها للقضاء على الفقر؛

١٠ - تهيب بالمجتمع الدولي مواصلة إعطاء الأولوية للقضاء على الفقر، وبالبلدان التي يمكنها أن تدعم الجهود الوطنية الفعالة التي تبذلها البلدان النامية للتمكين القانوني للفقراء القيام بذلك، من خلال رصد موارد مالية كافية قابلة للاستشرف أو تقديم المساعدة التقنية، سواء على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، وتسلّم في هذا الصدد بالمساهمات الهامة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام العمل لرفع مستوى الاتساق والتنسيق ضمن منظومة الأمم المتحدة في مجال إدماج أبعاد الوصول إلى العدالة والملكية والعمل ومباشرة الأعمال الحرة في السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى القضاء على الفقر؛

١٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يولي الاعتبار الواجب لهذا القرار أثناء إعداد الوثائق الأساسية اللازمة للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛

١٣ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، في إطار البند المعنون "القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى"، آخذاً في الاعتبار التجارب الوطنية وآراء الدول الأعضاء في هذا الصدد.